

شرح دليل الطالب (62) د. عماد السوايعر

عماد السوايعر

تفضل بارك الله فيك استعمل بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. عليه الصلاة والسلام. قال رحمه الله تعالى فصل
يسن حلق العانة ونتف الابط وتقليم الاظافر والنظر في المرأة والتطيب بالطيب والاكتمال كل ليلة في كل عين ثلاثة. وحف الشارب
واعفاء اللحية وحرم حلقها - [00:00:00](#)

يقضي ما زاد على القبضة منها. والختان واجب على الذكر والائى عند البلوغ وقبله افضل. احسن الله اليكم ان الحمد لله نحمده
ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. فيهد الله فلا مضل له - [00:00:22](#)
ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له اشهد ان محمدا عبده ورسوله صلوات ربي وسلامه عليه ايها الاحبة
في الله بعد ان فرغ المؤلف رحمه الله من الكلام - [00:00:40](#)

عن السواك والمسائل المتعلقة به انتقل الى فصل لم يسمه. وهذا الفصل ايها الاحبة في الله نستطيع ان نسميه قولنا فصل في سنن
الفطرة وهي الاعمال المتعلقة بالنظافة الاعمال المتعلقة بالنظافة - [00:00:55](#)

ذلك ان هذه الاعمال تدل على الفطرة وان تركها مناف للفطرة والنظافة بدأ بذكر هذه الاعمال ايها الاحبة في الله. التي ينبغي ان ان
يكون عليها الانسان الفطرة. الشيء الذي خلقه الله سبحانه وتعالى عليه جل في علاه - [00:01:19](#)

وتقدس في علي سنة المؤلف رحمه الله جملة من ذلك نبدأ مستعينين بالله سائلين الله سبحانه وتعالى ان يرزقنا واياكم العلم النافع
والعمل الصالح له جواد كريم واذكر اخواني بان هذا هو درسنا السادس والعشرون من دروس شرح متن دليل الطالب في فقه الامام
احمد رحمه الله والذي - [00:01:39](#)

نسأل الله سبحانه وتعالى فيه الاخلاص والعلم النافع وان يجعله في صحائف اعمالنا واعمال والدينا انه ولي ذلك والقادر عليه.
بدأ المؤلف ايها الاحبة في بقوله حلق العانة. وصدر المؤلف هذه الاشياء بقوله - [00:02:01](#)

بقوله يسن يسن فهذه المذكورات من من سنن الفطرة ايها الاحبة في الله هي من المسنونات كما سيأتي بسط الكلام عنها واحدة
واحدة بحول الله سبحانه وتعالى فاول سنة من سنن الفطرة ذكرها المؤلف ها هنا حلق العانة - [00:02:20](#)

والمقصود بالعانة ايها الاحبة في الله اكرمكم الله الشعر النابت حول الفرج الشعر النابت حول الفرج ويسمى حلق العانة عند الفقهاء
بالاستحداد يسمى حلق العانة عند الفقهاء يا اخواني بقولهم الاستحداد - [00:02:39](#)

يعني احيانا تجد في بعض كتب الفقه يا عمر لا تجد لفظة حلق الان وانما يسن الاستحداد وسمى الاستعداد بذلك لاستعمال حديدة
في ازالته لاستعمال حديدة في ازالة هذا هذا الشعر. احسن الله اليكم - [00:03:03](#)

وحلق العانة الا وهو الاستحداد مستحب عند عامة اهل العلم مستحب عند عامة اهل العلم للرجال والنساء وقد حكي الاجماع على
استحبابه وقد حكي الاجماع على استحبابه حكاه جمع من العلماء كالنووي - [00:03:25](#)

وابن حزم والعراقي كالثووي وابن حزم والعراقي انه مستحب مستدلين يا اخواني بحديث ابي هريرة الذي قال فيه النبي صلوات
ربي وسلامه عليه الفطرة خمس الفطرة خمس الختان والاستحداد وهنا موضع الشاهد - [00:03:53](#)

قال وتقليم الاظافر ونتف الابط وقص الشارب هذا الحديث متفق عليه حديث ابي هريرة الفطرة خمس الختان والاستحداد وتقليم
الاظافر ونتف الابط وقص الشارب وايضا ايها الاحبة في الله وجه الاستدلال بهذا الحديث قوله صلوات ربي وسلامه عليه الفطرة -

[00:04:16](#)

فالفطرة هي السنة والطريقة المشروعة التي كان عليها الانبياء الفطرة هنا قالوا ان معناها السنة والطريقة فلما قال الفطرة دل على ان هذه الاشياء مستحبة وليست واجبة واستدلوا ايضا واستدلوا ايضا يا اخواني - [00:04:42](#)

في حديث ابن عمر المخرج في صحيح البخاري في حديث ابن عمر المخرج في صحيح البخاري الذي قال فيه النبي صلوات ربي وسلامه عليه من الفطرة حلق العانة وتقليم الاظفار وقص الشارب - [00:05:05](#)

من الفطرة حلق العانة وتقليم الاظفار وقص الشارب وايضا ايها الاحبة في الله استدلوا بلفظة الفطرة في هذا الاثر او في هذا الحديث قالوا الفطرة ايضا من معاني الفطرة من معانيها قالوا يا ابا معاذ هي ما مدحه الشرع - [00:05:24](#)

قالوا الفطرة ما مدحه الشرع وايضا ايها الاحبة في الله دل او من ادلة عامة اهل العلم على الاستحباب ان حلق العانة قرن مع مسائل اخرى مستحبة في هذه النصوص كنتف الباط وتقليم الاظفار وغير ذلك - [00:05:45](#)

اذا هذا هو القول الاول ومائلنا اليوم يا اخواني بارك الله فيكم. الخلاف فيها متقارب جدا جدا. بل يكاد يكون واحدها القول الثاني في مسألة حلق العانة الوجوب وهو ان حلق العانة واجب - [00:06:09](#)

يأثم المسلم بتركه وهذا القول ايها الاحبة في الله قال به ابن العربي المالكي فقيه المالكي ابن العربي ومن المتأخرين الشوكاني والامام الالباني قالوا بان حلق العانة واجب وقد استدل القائلون ايها الاحبة في الله بالوجوب بالاحاديث نفسها - [00:06:25](#)

في الاحاديث نفسها الفطرة خمس ومن الفطرة حلق العانة واستدلوا ايضا بحديث رجل من بني غفار استدلوا بحديث رجل من بني غفار ان رسول الله صلوات ربي وسلامه عليه قال - [00:06:54](#)

ان رسول الله صلوات ربي وسلامه عليه قال من لم يحلق اعانته من لم يحلق اعانته فيقلم اظفاره ويجز شارب فليس منا قال النبي عليه الصلاة والسلام من لم يحلق اعانته ويقلم اظفاره ويجز شارب - [00:07:16](#)

فليس منا هذا الحديث يا اخواني بارك الله فيكم واضح الدلالة. لانه قال فليس منا. لكن هذا الحديث اخرجه الامام احمد في مسنده وحكم بضعفه جمع من العلماء كالعراقي والالباني - [00:07:41](#)

العراقي والالباني. فالحديث ضعيف وايضا قالوا ايها الاحبة في الله قالوا ان المسلم لو ترك اعانته ولم يحلقها لم يكن من جملة الادميين فكيف يعني كيف سيكون من جملة المسلمين - [00:07:55](#)

حتى ان الامام ابن العربي المالكي قال هكذا. قال والذي عندي ان جميعها يتكلم عن سنن الفطرة يا اخواني قال والذي عندي ان جميعها واجب المذكورة في الاحاديث وان الرجل لو تركها لم يكن من جملة الادميين فكيف من جملة المسلمين - [00:08:19](#)

ما معنى هذه العبارة يا اخواني؟ معناها انه سيكون من الحيوانات التي يطول شعرها ولا تحرقه احسن الله اليهم كذلك استدلوا بارك الله فيكم ان هذه المذكورات ان هذه المذكورات يا كرام - [00:08:41](#)

ورد في بعض الاحاديث ذكر المضمضة والاستنشاق من جملتها قالوا انتم تقولون الفطرة ليس معناها شيء واجب لكن نقول عبر عن بعض الواجبات التي نتفق نحن وانتم عليها انها واجبة. عبر عليها بلفظ الفطرة - [00:09:03](#)

فقد ذكر من جملتها المضمضة والاستنشاق والابغ من المضمضة اليس كذلك يا اخواني من يقول لي لما؟ لان الخلاف فيها اضعف بكثير من الخلاف في المضمضة. يعني يوجد من يقول بالوجوب كما سنمر على ذلك ان شاء الله - [00:09:32](#)

في الوضوء. وكذلك المضمضة وكذلك الختان دل على هذا يا ايها الاحبة في الله حديث امنا عائشة رضي الله تعالى عنها الذي قالت فيه عشر من الفطرة قالت امنا عائشة - [00:10:00](#)

رضي الله تعالى عنها عشر من الفطرة. وذكرت منها امكم عائشة ايها الاحبة في الله قالت قص شارب واعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وقص الاظفار وقص الاظفار وغسل البراجم وتنف الباط - [00:10:18](#)

وحلق العانة وانتقاص الماء انتقاص الماء يا اخواني الاستنجاء انتقاص الماء الاستنجاء. جاء في اخر هذا الحديث قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة. لو لو سمعتم حديث عائشة قالت عشر - [00:10:52](#)

من الفطرة قصوا الشارب واحدة. اعفاء اللحية اثنان السواك ثلاثة. استنشاق الماء اربعة. قص الاظفار خمسة. غسل البراجم ستة

والابط سبعة. حلق العانة ثمانية. انتقاص الماء والمقصود به الاستنجاء يا فادي. والاستنجاء واجب - [00:11:10](#)

قال مصعب اه الراوي ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة الى ان تكون المضمومة. على اية حال يا اخواني حقيقة هذا الاستدلال قوي جدا جدا. ذلك ان من المذكورات ما هو واجب كالاستنجاء وغير ذلك وعبر عنها - [00:11:28](#)

في فطرة فيا معاشر عامة اهل العلم تقولون ان مصطلح الفطرة انما يطلق على المستحبات عندنا نصوص تدل على اطلاقه على بعض الواجبات التي نتفق نحن وانتم عليها نتفق نحن وانتم عليها. نعم - [00:11:43](#)

وايضا استدلوها بدليل قوي جدا ايها الاحبة في الله وهو حديث انس في صحيح مسلم حديث انس في صحيح مسلم ايها الاحبة في الله الذي قال فيه النبي او قال فيه انس - [00:12:00](#)

وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة. الا نترك اكثر من اربعين ليلة الا نترك اكثر من اربعين ليلة. هذا الحديث رواه مسلم - [00:12:18](#)

وقد يستعجب ويستغرب اخوانا كيف يرويه مسلم وهو ظاهر او كيف يعرض عنه عامة اهل العلم فيقولون بالاستحباب. والحديث يا اخواني في ظنكم يدل على اي شيء واضح تماما قال وقت لنا - [00:12:46](#)

ايها الاحبة في الله ان لا نترك هذا الحديث رواه مسلم لكن من اللطائف التي يحب ان تذكرها هنا يا اخواني ان هذا الحديث من الاحاديث النادرة القليلة التي تكلم فيها. في صحيح مسلم - [00:13:09](#)

هذا الحديث اختلف العلماء فيه اخرجهم مسلم والترمذي وغيرهم كابن ماجة والنسائي وقد اختلف في صحته لان في سنده رجل يقال له جعفر بن سليمان الضبع هذا العالم او هذا الراوي جعفر بن سليمان اختلف فيه بين مضاعف - [00:13:24](#)

وموثق مضاعف لكن هذا الحديث يا اخواني حكم بصحته جمع اولاً الامام مسلم وقد اخرج في صحيحه. وكذلك ابن منده والنووي والقرطبي وابن دقيق العيد والالباني النووي القرطبي ابن دقيق العيد والالباني - [00:13:47](#)

بينما حكم بضعه ابن عبد البر والعقيل حكم بضعه ابن عبد البر والعقيلي والعدوي. الشيخ مصطفى العدوي احيانا بعض الشباب يسأل مثلاً عن فتوى فلا بد ان تتصور ما هو مصدر هذه الفتوى؟ اعني من اين انطلق الشيخ في فتواه؟ فنقول هؤلاء يضاعفون هذا الحديث ايها الاحبة في الله - [00:14:09](#)

وفي صحيح مسلم والصحيح ان الحديث صحيح. اخواني الصحيح ان الحديث صحيح على اية حال سنتكلم ان شاء الله تعالى عن الترجيح سنتكلم عن الترجيح لكنني على غير العادة سارجع الترجيح الى - [00:14:38](#)

النهاية ليس الان يا اخوان الى نهاية المسائل القادمة لان الكلام عليها واحد وكذلك لان الترجيح حقيقة في ظني يستحسن ان نذكر قبله مسألة التوقيت مسألة التوقيت اننا ان رجحنا الان قد يقول كيف تترك قول عامة اهل العلم وتأخذ بقول قلنا من ابن العربي والشوكاني والالباني - [00:14:58](#)

نقول لا يا اخواني فلنتمهل قليلاً بارك الله فيكم نقول اذا هذان القولان في هذه المسألة. انتقل اذا اذنتم لي يا اخواني الى مسألة ثانية وهي تقليم الاظفار تقليم الاظفار - [00:15:24](#)

والخلاف متقارب فارجو ان تتبها بوركتم تقليم الاظفار يا اخواني وهو قصها وتقصيرها مستحب عند عامة اهل العلم ومنهم الائمة الاربعة والظاهرية ومنهم الائمة الاربعة والظاهرية للرجال والنساء استدلالاً بالاحاديث السابقة - [00:15:39](#)

استدلالاً حديث ابي هريرة الفطرة خمس ذكر منها تقليم الاظفار وكذلك حديث ابن عمر ذكر من الفطرة حلق العانة وتقليم الاظفار. وحديث امنا حديث امنا عائشة ايها الاحبة ايها الاحبة في - [00:16:07](#)

هذه النصوص سلمكم الرحمن تدل على اي شيء على ما ذكرت احسن الله اليكم على الاستحباب عند عامة اهل العلم وحكي الاجماع على استحباب قص الاظفار حكاه ابن عبد البر وابن حزم والعراقي - [00:16:24](#)

ابن عبد البر وابن حزم والعراقي وفي المسألة قول ثان وهو تماماً القول الثاني في حلق العانة وهو ان قص الاظفار واجب على الذكر والانثى. قال به ابن العربي والشوكاني والالباني - [00:16:44](#)

قال به ابن العربي والشوكاني والالباني وقد استدلوا يا اخواني بالاحاديث نفسه حديث الرجل الغفاري حديث الرجل الذي من بني غفار قال من لم يحلق عانته ويقلم اظفاره ويجز شاربہ فليس منا. لاحظوا اخواني - [00:17:05](#)

الاحاديث كما قلت لكم المسائل متقاربة استدلوا بهذا الحديث الذي اخرجہ احمد وقلت حكم بضغفه العراقي والالباني. وايضا قالوا كذلك يا ابا معاذ كما قال ابن العربي هناك. قال والذي عندي ان جميعها واجب. وان الرجل لو تركها لم يكن من - [00:17:25](#) جملة الادميين انه لا يشابه الانسان بذلك وانما يشابه غير الانسان هذا ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن وهذه هي المسألة على قولين وايضا اترك الترجيح للاخير احسن الله اليكم - [00:17:42](#)

احسن الله اليكم هذه هي المسألة الثانية والمسألة الثالثة بارك الله فيكم. وانا اعذروني انا قدمت اه تقليم الاظفار على نتف الابط يا سامر ليتك نبهتني نعم نتف الابط يا اخواني بارك الله فيكم. اولاً ما هو الابط؟ الابط - [00:18:02](#)

باطن المنكب باطن المنكب التقاء الذراع مع ايها الاحبة في الله مع ما يسمى وهذا المنكب من الاسفل هذا يسمى ايش ابيض فنطف الابط اي خلع الشعر قلع الشعر وقبل ان نتكلم عن حكمه يا اخواني قلع الشعر او حلقه - [00:18:21](#)

السنة تحصر بالحلق كما ذكر ابن حجر وغيره بارك الله فيكم نتف الابط مستحب عند الخمسة مستحب عند الخمسة اي اعني اصحاب المذاهب الاربعة والظاهرية من حكي الاجماع كما سبق - [00:18:52](#)

حكي النووي وابن عبد البر وابن حزم والعراقي اجماع العلماء على استحباب نطف الابط مستدلين بالدالة السابقة وفاتني ان اذكر لكم شيء اخواني ان الدالة السابقة هي من باب ايش الاداب من باب الارشاد - [00:19:09](#)

وباب الاداب والارشاد قلت في مسألة سبقت انهم مستحب الامر فيه عند جمهور العلماء عند عدم وجود قرينة تدل على الوجوب. كما ان النهي يحمل على اي شيء يا اخواني اذا كان من باب الادب - [00:19:27](#)

الكره. على الكره. عند عدم وجود قرينة دالة على التحريم. احسن الله اليكم. اذا هذه المسألة نتف الابط القول فيها كمسألتني حلق العانة وكمسألة قص الاظفار. وفي المسألة قول ثان ايضاً وهم هم القائلون ابن العربي - [00:19:47](#)

المالكي والشوكاني والالباني واستدلوا بالدالة نفسها ايها الاحبة في الله حديث الرجل من غفار من لم يحلق عانته ويقلم اظفاره هنا الشاهد قالوا يجوز شاربہ وهذا شيء يدخل فيها نتف الابط - [00:20:05](#)

وايضا ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن قالوا بارك الله فيكم بحديث انس الذي فيه التوقيت حديث انس الذي فيه التوقيت وقت لنا او وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط لاحظوا هنا الشاهد ونتف الابط وحلق العانة قال الا نترك اكثر من -

[00:20:21](#)

ابن ليلة اكثر من اربعين ليلة والحديث في صحيح مسلم قالوا التوقيت دليل على ايش؟ على حرمة تجاوز ذلك وهذا يدل على الوجوب اذا احسن الله احسن الله اليكم. اذا - [00:20:44](#)

هذه خلاصة بارك الله فيكم المسائل الثلاث. الان اعود اذكر مسائل فرعية متعلقة وبها اذكر الترجيح في حكم هذه المسائل هل هي واجبة او هي مستحبة يعني حلق العانة تقليم الاظفار ونتف الابط احسن الله اليكم. اقول ابتداء - [00:20:59](#)

هذا الوقت ما هو الوقت الذي تترك فيه هذه الاشياء ولا تقص. يعني هل فيها توقيت او ليس فيها توقيت؟ نقول ايها الاحبة بالله اختلف الفقهاء في وقت قص الاظفار والاستحداد والعانة - [00:21:20](#)

اختلفوا في الوقت طبعاً ارجو ان تنتبهوا هم كلهم متفقون على اي شيء اخواني الان الاستحباب فكلما سيدور حول ماذا؟ حول هذا الوقت المستحب بارك الله فيكم اقول بارك الله فيكم وقت حلق العانة قص الاظفار - [00:21:40](#)

في الابط ذهب الاحناف والمالكية والحنابلة والشافعية في قوله ان الجمهور الحنف والمالكية والحنابلة والشافعية في قول الى استحباب فعل هذه الاشياء في كل في كل اسبوع مرة قبل صلاة الجمعة - [00:21:58](#)

يستحب عند جمهور العلماء ان تحلق العانة وان تقص الاظفار وان ينتف الابط كل جمعة قبل الصلاة. قبل الغدوء الى الصلاة هذا هو القول الاول وقد استدل الجمهور على هذا الوقت ايها الاحبة في الله وهو وقت الاستحباب عندهم - [00:22:29](#)

استدلوا بحديث ابي هريرة الذي فيه كان النبي عليه الصلاة والسلام يقلم اظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة كان النبي عليه الصلاة والسلام يقلم اظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل ان يخرج الى الصلاة - [00:22:50](#)

قال قبل ان يخرج الى الصلاة. هذا الحديث بارك الله فيكم واطح الدلالة. لكن هذا الحديث اخرج البيهقي والطبراني والبزار ضعفه البزار والبيهقي والذهبي والالباني فالحديث ضعيف حديث ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يقص - [00:23:11](#)

هذي الاشياء يفعلها يوم الجمعة يا اخواني ضعيف ايضا استدلوا باثر صحيح عن ابن عمر انه يعني ابن عمر كان يقلم اظفاره. ويقص شاربه في يوم الجمعة هذا الاثر اخرج البيهقي - [00:23:28](#)

وصححه البيهقي وكذلك صححه النووي والالباني اثر صحيح عن ابن عمر انه كان يقلم اظفاره ويقص شاربه في يوم الجمعة اذا الجمهور لديهم حديث ضعيف واثر صحيح على هذا الوقت - [00:23:47](#)

ايها الاحبة في الله والقول الثاني يا اخواني بارك الله فيكم قول الشافعية القول الثاني مذهب الشافعية اختاره من المعاصرين الشيخ ابن باز رحمه الله وهو ان هذه الاشياء لا وقت لها - [00:24:07](#)

وانما تناط بالحاجة تقدر بحسب الحاجة. فمتى ما احتاج الانسان استحب له ايش من يأخذ ان يحلق ان يقص الى اخره فليس لها يعني لا تحسن فعلها في يوم الجمعة ليس مستحبا - [00:24:31](#)

عند هؤلاء وانما بحسب الحاجة. واضح يا اخواني بارك الله فيكم هؤلاء بارك الله فيكم استدلوا بشيء وهو اثر صحيح عن ابن عمر اخرج الامام البخاري في كتابه الادب المفرد - [00:24:52](#)

وحكم بصحته العلامة الالباني اثر ابن عمر قال كان يقلم اظفاره يعني بالعمر في كل خمس عشرة ليلة ويستحد كل شهر كان يقلم اظفاره ايش؟ في كل خمسة خمسة عشرة ليلة - [00:25:11](#)

ويستعد كل شهر. ماذا تفهم من هذا الاثر يا سامر انه ليس كل جمعة. ليس كل جمعة. ولاحظوا انه فرق بين الاستحداد والاظفار. ومعلوم بالعادة ان الاظفار اسرع شعر العانة المعذرة منكم - [00:25:33](#)

اذا قال الشافعية هذا الاثر الصحيح يدل على ما ذهبنا اليه الى عدم التوقيت لا يوجد توقيت وايضا قالوا الاصل عدم التوقيت ولا دليل عليه وحديثكم ضعيف يا جمهور العلماء - [00:25:54](#)

واثركم عن ابن عمر معارض بمثله عن ابن عمر اثركم عن ابن عمر انه كان كل جمعة يعارضه الاثر الذي نحن نستدل به الذي نحن نستدل وحقيقة اخواني الان ساتكلم في الترجيح في موضوع التوقيت يا اخواني - [00:26:11](#)

في موضوع التوقيت واقول الذي يظهر والله تعالى اعلم ان قول الشافعية اقرب الى الصواب الذي يظهر ان قول الشافعية وهو ان الاستحباب ايها الاحبة في الله ليس مرتبطا بوقت فكلمنا - [00:26:35](#)

يحتاج الانسان الى ذلك تعاذه ولو انه لاحظوا اخواني حرص على ذلك قبل الجمعة لكان حسنا. لماذا اقول ذلك؟ لان الجمعة يا اخواني يستحب اخذ الزينة لها وكذلك لحديث ابن عمر - [00:26:54](#)

الذي يظهر والله تعالى اعلم انه ليس فيها توقيت ويحرص الانسان ان يتعاذه بارك الله فيكم ولانه ليس فيها توقيت لو تعاذهها قبل الجمعة لا يكون ايها الاحبة في الله قد اخطأ في ذلك - [00:27:12](#)

يحرص على تعاودها قبل الجمعة ولو كان قبل الجمعة بيوم يومين يعني لا توقيت في ذلك وهنا اعني احسن الله اليكم التوقيت الذي ذكره العلماء في هذين القولين لا عن التجاوز عن الاربعين - [00:27:29](#)

ذلك المسألة ما ادري كم رقم المسائل الى الان يا عمر المسألة الاخيرة او قبل الاخيرة في درسنا يا اخواني. حكم ترك المذكورات فوق الاربعين حكم ترك المذكورات فوق الاربعين. اذا ارجع فاقول - [00:27:47](#)

فيما يتعلق بالتوقيت نقول يا اخواني الامر متعلق بالحاجة بارك الله فيكم انتقل الى مسألة حكم ترك المذكورات فوق الاربعين ماذا لو ترك العبد عانته اظفاره اه شعر ابطه فوق اربعين يوما - [00:28:04](#)

نقول وارجو ان تنتبهوا يا اخواني احسن الله اليكم لانني سارجح في المسألة الاولى والثانية والثالثة الان اقول يا اخواني بارك الله

فيكم. حكم ترك المذكورات. هذه المسألة اختلف فيها العلماء - 00:28:27

فذهب الاحناف ذهب الاحناف الشوكاني وابن باز والالباني الى حرمة ترك المذكورات فوق الاربعة الى حرمة ترك المذكورات فوق الاربعة
فوق الاربعة لاحظوا اخواني اذا الاحناف في قلوب اي شيء يا اخواني؟ بالحرمة - 00:28:39

للحرمة مع اننا ذكرنا قبل قليل في التأصيل ان عامة اهل العلم على انه مستحب هذا لا يتعارض مع حاله. قوله مستحب لا يتعارض
مع قولهم ان يترك فوق الاربعة - 00:29:04

ماذا محرم لانه قبل الاربعة مستحب يبقى على الاصل باي شيء استدل اصحاب هذا القول يا اخواني بحديث انس لنا في قص
الشارب وتقليم الاظفار ونظفي الابط وحلق العانة ان لا نترك اكثر من اربعين. رواه مسلم وقلنا الحديث صحيح - 00:29:17
والقول الثاني يا اخواني بارك الله فيكم ان ترك المذكورات فوق الاربعة مكروه وليس محرما مكروه وليس محرما لكنه مكروه كراهة
شديدة وكره كراهة شديدة هذا يا مشايخي الكرام ومذهب الشافعية والحنابلة - 00:29:39

ومذهب الشافعية والحنابلة قالوا يا ابا عبد الله ان ترك العانة وشعر الابط وكذلك الاظفار مكروه كراهة شديدة استدلالا بحديث انس
نفسى وقالوا لانه في باب الادب والارشاد في صرف النهي من التحريم للكراهة - 00:30:04

في صرف النهي من التحريم الى الكراهة والقول الثالث في هذه المسألة يا اخواني بارك الله فيكم لا توقيت لاقصى المدة لا يوجد
توقيت لاقصى المدة لا توقيت لاقصى المدة - 00:30:29

لاحظوا ارجو ان تنتبهوا يا اخواني. القائلون بذلك المالكية الشافعية في قول لا توقيت لاقصى المدة وانما العبرة بالحاجة قد يقول
قائل منكم قبل قليل قلت المالكية في الوقت المستحب - 00:30:51

في كل اسبوع نقول نعم. ذاك ذاك كلامهم عن اي شيء عن الوقت المستحب لكن في هنا نتكلم عن حكم التجاوز الاربعة. قالوا ما
عندنا اصلا توقيت لاقصى مدة. فلو تجاوز الاربعة - 00:31:09

اه كراهة فضلا عن الحرمة. واضح يا مشايخ بارك الله فيكم نعم. قالوا يا طلبة العلم الاكارم الدليل بارك الله فيكم عدم الدليل. قالوا ما
عندنا دليل على التوقيت طيب يا جماعة حديث انس - 00:31:25

تذكروا ان ابن عبد البر مالكي ضعف الحديث المالكي يضاعفون حديث انس يا اخواني وقالوا احسن الله اليكم. بارك الله فيكم.
الحديث ضعيف ولا يستدل به والاصل عدم التوقيت الاصل عدم التوقيت. احسن الله اليكم. الراجح - 00:31:45

في مسألة ترك المذكورات فوق الاربعة. وعليه سيكون ترجيح اخيكم في حكم المذكورات فاجمعوا المسألتين في ترجيع واحد
فاقول يحرم ترك المذكورات فوق الاربعة يحرم تركها فوق الاربعة وهو القول الاول - 00:32:06

وهو القول الاول لحديث انس الذي ذكرت لكم وقد حكم بصحته جمع من العلماء فضلا عن اه اخراج مسلم له وعليه تكون المذكورات
واجبة لكن متى واجبة يا اخواني بارك الله فيكم - 00:32:29

نرجع للمسائل الثلاثة الاولى تفضل يا مؤمن شيخنا تكون واجبة اذا بلغ فوق الاربعة؟ احسن الله اليكم. اذا وصل اربعين يوم اصبح
واجبا عليه ان يحلق ينتف يقص احسن الله اليكم - 00:32:49

قبل ذلك مستحب قبل ذلك مستحب فنقول مرة اخرى الراجح حرمة تأخيرها عن الاربعة ووجوب فعل ذلك بعد الاربعة وجواز
الترك قبل الاربعة واستحبابه قبل الاربعة. اذا يجوز الا تفعل يستحب لك - 00:33:07

ان تفعل يحرم عليك ان تؤخر بعد ذلك انا اريد ان اطمئن يا اخواني. هل الترجيح واضح بارك الله فيكم نعم هذا الترجيح يا اخواني
بارك الله فيكم المعذرة منكم ليس ابتداء لقول جديد وانما هو - 00:33:31

انما هي اقوال سابقة نحن نقول بالحرمة فوق الاربعة الذي يقول بالحرمة اذا يقول في الوجوب وجوب قصها بعد فوق ذلك والله
تعالى والله تعالى اعلم ايها الاحبة وانتقل معنا وقت يا اخواني للاذان كم باقي بارك الله فيكم - 00:33:50

جميل. ثم قال يا سامر ماذا قال بعد ذلك؟ نعم بعد هذه ولو النظر في المرأة. النظر في المرأة ايها الاحبة في الله من المسائل التي
يذكرها المؤلف في هذا الفصل بارك الله فيكم - 00:34:08

فيستحب النظر في المرأة والمرأة ايها الاحبة في الله المعلومة لديكم شيء يظهر صورة العبد فيه شيء مادة او ان صح التعبير نقول شيء مصنوع يظهر فيه تعكس فيه صورة الانسان. يقول المؤلف رحمه الله ان - [00:34:28](#)

الاشياء ان هذا النظر في المرأة مستحب يستحب عند الحنابلة ان ينظر في المرأة ينظر في المرأة يرى وجهه وجسمه ايها الاحبة في الله وهذا الامر ليس مباحا تأملوا وانما هو مستحب عند الحنابلة. وانما هو مستحب عند الحنابل. هذا مذهب الحنابلة وكذلك هذا الذي يفهم - [00:34:50](#)

من مذهب الشافعية ايها الاحبة في الله هذا الذي يفهم من مذهب الشافعية الاستحباب الاستحباب مذهب الحنابلة والشافعية ما هو دليلهم يا اخواني الكرام؟ استدل الحنابلة والشافعية بحديث انس بن مالك - [00:35:18](#)

الذي قال فيه كان رسول الله صلوات ربي وسلامه عليه اذا نظر الى وجهه في المرأة قال الحمد لله الذي سوى خلقي فعدله وكرم صورة وجهي فحسنها وجعلني من المسلمين وجعلني من المسلمين - [00:35:37](#)

هذا الحديث يا اخواني اخرج البزار والطبراني والبيهقي وهو ضعيف وهذا الحديث ضعيف يا مؤمن. حكم بضعفه البزار والهيثمى والالباني السلام عليكم وايضا استدلو يا اخواني بارك الله فيكم بي ام بحديث اخر - [00:36:00](#)

وهو حديث ابن عباس كان رسول الله عليه الصلاة والسلام اذا نظر في المرأة قال الحمد لله الذي حسن خلقي وزان مني ما شان من غيري الحمد لله الذي حسن خلقي وزان مني ما شاء - [00:36:26](#)

من غير هذا الحديث يا اخواني اخرج الطبراني وابو يعلى وقد حكم بضعفه البزار والهيثمى والبوصري والالباني وبالمناسبة ايها الاحبة في الله خرج آآ المحدثون بقاعدة وهي ان كل الاحاديث - [00:36:43](#)

التي في النظر في المرأة والدعاء بعد ذلك كلها ضعيفة كلها ضعيفة احسن الله اليكم ضعيفة جدا وليست فقط ضعيفة وقد استدل الاحناف او عفوا الشافعية والحنابلة على الاستحباب والكلام هنا عن استحباب يا اخواني - [00:37:03](#)

استدلو بامر وهو ان النظر في المرأة ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن يعني مدعاة الى ايش الى ان الانسان يتعاهد منظره ويتعاهد اه هيئته فيكون في احسن صورة هذا القول الاول. والقول الثاني في هذه المسألة يا مشايخي الكرام الاباحة - [00:37:23](#)

ان هذا الفعل مباح وليس مستحبا النظر في المرأة مباح وليس بسنة مستحبة فضلا عن قول الدعاء بعد ذلك ليس من المستحبات المسنونات وهذا يا اخواني بارك الله فيكم مذهب الاحناف والمالكية - [00:37:54](#)

وهذا مذهب الاحناف والمالكية قول جمع من السلف قول جمع من السلف وقالوا يا اخواني بارك الله فيكم اولاً ان فعل النبي عليه الصلاة والسلام لو ثبت المكان هذا من باب العادات - [00:38:13](#)

والعادات الائمة الاربعة يقولون يا اخواني افعال النبي عليه الصلاة والسلام التي من باب العادات للاباحة افعال النبي عليه الصلاة والسلام التي يفعلها ما بالعادة هي للاباحة احسن الله اليكم - [00:38:31](#)

والعصر في الاشياء الاباح وايضا استدل القائلون بالاباحة يا اخواني باثر ابن عباس الذي اخرج ابن ابي شيبة باسناد صحيح قال ابن عباس لا بأس بالمرأة للمحرم لا بأس لا بأس - [00:38:53](#)

بالمرأة للمحرم احسن الله اليكم قالوا هذا يدل على الاباحة واضح من كلام ابن عباس احسن الله احسن الله اليكم اذا هذه احسن الله اليكم مسألة والتي نقف عندها احسن الله اليكم - [00:39:17](#)

والذي يترجح لايحكم هو القول الثاني او ان هذا الامر من المباحات والله تعالى اعلى واعلم صلى الله على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:39:41](#)